

الوسيط في المذهب

تحريك الإصبع على التوالي في حساب أو إدارة مسبحة أو في حكة .
وأصناف الأفعال كثيرة فليعول المكلف فيه على اجتهاده .
ولو قرأ القرآن من المصحف وهو يقلب الأوراق أحيانا لم يضره .
وقال أبو حنيفة إن لم يحفظ القرآن على ظهر قلبه لم يجز \$ الشرط السادس ترك الأكل \$.
وهو مبطل قل أو كثر لأنه يعد إعراضا عن الصلاة ولو كان يمتص سكرة من غير مضغ فوجهان
منشأ الخلاف أن الواجب هو الإمساك أو ترك فعل الأكل